



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤/٥/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٦/١١/٢٠٢٤ م

النكاح .. فتوى

(اشتراط الشهود في النكاح) فتوى رقم (٥٤٨٣)

سائل يقول:

هل يشترط وجود شاهدين عند عقد النكاح؟ وما حكم العقد لو حصل بدون الشاهدين؟

الجواب:

يشترط ذلك على الأرجح من قولي العلماء، لما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نكاح إلا بولي» زاد في بعض الطرق: «وشاهدي عدل» والنفي هنا نفي للصحة، فعلى هذا القول لا يصح عقد النكاح بدون حضور شاهدين في مجلس العقد.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590